

Distr.: General
26 August 2015
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الدورة السادسة

سانت بطرسبرغ، الاتحاد الروسي، ٢-٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥
البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت*
استرداد الموجودات

تقرير مرحلي عن تنفيذ الولايات المسندة إلى الفريق العامل المعني باسترداد الموجودات

ورقة معلومات أساسية من الأمانة

أولاً - مقدمة

- ١ - أنشأ مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته الأولى، بمقتضى القرار ٤/١، الفريق العامل المعني باسترداد الموجودات (اختصاراً: "الفريق العامل"). وقد نصّ القرار على أن يسدي الفريق إلى المؤتمر مشورة ومساعدة من أجل تنفيذ ولايته المتعلقة بإرجاع عائدات الفساد.
- ٢ - وفي القرار نفسه، أرسى المؤتمر وظائف الفريق العامل، التي تشمل مساعدة المؤتمر على تكوين معارف تراكمية في مجال استرداد الموجودات، وتيسير تبادل المعلومات والممارسات الجيدة والأفكار بين الدول، وبناء الثقة وتشجيع التعاون بين الدول الطالبة والدول المتلقية للطلبات.

* CAC/COSP/2015/1.



- ٣- وفي القرار نفسه أيضاً، قرّر المؤتمر أن يجتمع الفريق العامل أثناء دورات المؤتمر، وأن يعقد عند الاقتضاء، وضمن حدود الموارد الموجودة، اجتماعاً واحداً على الأقل في فترة ما بين الدورات.
- ٤- وكان المؤتمر قد قرّر في دوراته الثانية إلى الخامسة أن يواصل الفريق العامل عمله. كما قرّر أن يعقد الفريق العامل اجتماعين على الأقل قبل دورات المؤتمر التالية لكي يؤدي المهام المسندة إليه ضمن حدود الموارد الموجودة.
- ٥- وفي الفترة من عام ٢٠٠٧ إلى ٢٠١٥، عقد الفريق العامل اجتماعات سنوية في فيينا.
- ٦- وقد أعدت هذه المذكرة من أجل إبلاغ المؤتمر في دورته السادسة عن حالة تنفيذ ولاية الفريق العامل. وهي تهدف إلى مساعدة المؤتمر في مداولاته وعلى البتّ بشأن الإرشادات الموجهة إلى الفريق العامل وبشأن أنشطة الفريق المقبلة.

ثانياً- ملحة عامة عن حالة تنفيذ توصيات مؤتمر الدول الأطراف والفريق العامل

- ٧- ركّزت اجتماعات الفريق العامل السابقة على ثلاثة مواضيع رئيسية: (أ) تكوين رصيد معرّفي؛ و(ب) بناء الثقة بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلب؛ و(ج) المساعدة التقنية والتدريب وبناء القدرات.
- ٨- ففيما يتعلق بتكوين رصيد معرّفي بشأن استرداد الموجودات، أبدى الفريق العامل اهتمامه المستمر بتطوير المعارف والأدوات ذات الصلة التي تُسهّل الإصلاحات التشريعية في مجال استرداد الموجودات.
- ٩- وشُدّد على أهمية الثقة بين الدول الطالبة لاسترداد الموجودات والدول متلقية الطلب، وخصوصاً باعتبارها وسيلة لتعزيز العزم السياسي ولترسيخ ثقافة تبادل المساعدة القانونية ولتمهيد السبيل لنجاح التعاون الدولي.
- ١٠- وناقش الفريق العامل أنواع المساعدة التقنية ذات الصلة باسترداد الموجودات، مثل بناء القدرات والتدريب وتحليل الثغرات الموجودة والمساعدة على صوغ تشريعات جديدة وتسهيل عملية تبادل المساعدة القانونية، وسلّم بوجود حاجة ملحة ودائمة إلى توفير التدريب.

١١- وقد أشار الفريق العامل مراراً وتكراراً إلى ضرورة تدعيم التنسيق بين مختلف المبادرات القائمة في مجال استرداد الموجودات. ونوّه في هذا الصدد بما تقوم به مبادرة استرداد الموجودات المسروقة، التابعة لمكتب المخدرات والجريمة، والبنك الدولي من عمل بالتعاون مع البلدان النامية والمراكز المالية.

ألف- تكوين رصيد معرفي

١- أدوات جمع المعلومات وتبادلها

١٢- دأب الفريق العامل على إعطاء أولوية عالية لتوافر المعارف المتعلقة باسترداد الموجودات ولتكوين تلك المعارف وإدارتها. وأشاد الفريق العامل خصوصاً بما أحرزته الأمانة من تقدم بشأن المكتبة القانونية الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (اختصاراً: "المكتبة القانونية لاتفاقية مكافحة الفساد") والبوابة الشاملة التي أنشأها مكتب المخدرات والجريمة، والمعروفة باسم "بوابة الأدوات والموارد المعرفية المتعلقة بمكافحة الفساد" ("تراك") (وهي متاحة في الموقع الشبكي www.track.unodc.org).

١٣- ودعا الفريق العامل، في اجتماعه المعقود في فيينا يومي ٢٩ و ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٣، الدول الأطراف إلى تقديم تحديثات منتظمة للمعلومات الواردة في قواعد البيانات ذات الصلة بالمعارف المتعلقة باسترداد الموجودات، وأوصى بالمضي في جمع معلومات عن الممارسات والأدوات الجيدة وتصنيفها منهجياً، لأغراض منها تعزيز تبادل المعلومات مبكراً وتلقائياً.

١٤- وشدد الفريق العامل على ما لمنتجات مبادرة "ستار" المعرفية الموجودة من فائدة في بناء القدرات الوطنية، وطلب إلى الأمانة أن تعد قائمة بتلك المنتجات وأن تكفل تعميمها على أوسع نطاق ممكن.

١٥- وقد حث مؤتمر الدول الأطراف أيضاً على المضي في دراسة وتحليل الكيفية التي يمكن بها للقوانين القانونية وتدابير نقل عبء الإثبات وفحص الأطر الخاصة بالإثراء غير المشروع أن تسهل استرداد عائدات الفساد.

١٦- وأوصى الفريق العامل بالنظر في الاستعانة بمنتجات مثل الدليل المعنون "استرداد الأصول المنهوبة: دليل للممارسات الحسنة بشأن مصادرة الأصول دون الاستناد إلى حكم إدانة" في تنفيذ أحكام أخرى من الاتفاقية.

١٧- وقد أحاط المؤتمر علماً بمبادرة عملية لوزان بشأن وضع مبادئ توجيهية تطبيقية لضمان نجاعة استرداد الموجودات، بدعم من الدول المهتمة وبتعاون وثيق مع المركز الدولي لاسترداد الموجودات ومبادرة ستار. وأهاب المؤتمر في قراره ٣/٥ بالدول الطالبة والدول متلقية الطلب ذات الخبرة العملية في مجال استرداد الموجودات أن تضع، عند الاقتضاء، بالتعاون مع الدول المهتمة ومقدمي المساعدة التقنية المهتمين، مبادئ توجيهية تطبيقية غير ملزمة، في شكل دليل مفصل الخطوات مثلاً، لضمان نجاعة استرداد الموجودات استناداً إلى الدروس المستفادة من القضايا السابقة، مع السعي إلى تحقيق قيمة مضافة بالاستفادة من الأعمال المضطلع بها بالفعل في هذا المجال.

١٨- وفي القرار ٣/٥ أيضاً شجّع المؤتمر الدول الأطراف على أن تُطلع الأمانة على نوجها وتجاربها العملية المتعلقة بإرجاع الموجودات بما يتوافق مع المادة ٥٧ من الاتفاقية، لكي تقوم الأمانة بعدئذ بتعميمها.

١٩- وأوصى الفريق العامل بأن تُواصل دراسة إجراءات تعويض الضحايا كسبيل محتمل لاسترداد الموجودات وفقاً لأحكام المادة ٥٧ من الاتفاقية.

٢٠- ورأى الفريق العامل أنه ينبغي جمع معلومات عن ممارسات وأدوات جيّدة أخرى لها صلة بتنفيذ المادة ٥٣ من الاتفاقية، وذلك بالتشاور مع الدول الأعضاء، وأوصى بأن تنظر الدول الأطراف في تقديم معلومات عن هذه المسألة في الاجتماعات المقبلة.

التدابير المتخذة

٢١- المكتبة القانونية لاتفاقية مكافحة الفساد هي جزء من بوابة "تراك". وهي مستودع إلكتروني يتضمن تشريعات ونصوصاً متعلقة بالفقه القانوني واستراتيجيات خاصة بمكافحة الفساد وبيانات مؤسسية من ١٧٦ دولة. وتحتوي المكتبة القانونية، التي أنشأها ويديرها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وتدعمها مبادرة "ستار" والمنظمات الشريكة، على معلومات قانونية مفهومة وقابلة للبحث حسب كل من أحكام الاتفاقية. كما أنّ البيانات القانونية التي ترد في سياق آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية وتُقرُّ بصحتها الدول الأطراف المستعرضة، بما فيها الأحكام القضائية الصادرة في قضايا استرداد الموجودات، تُستخدَم في إجراء تحديث مستمر للمعلومات التي تحتوي عليها المكتبة القانونية للاتفاقية.

٢٢- وبناء على طلب الفريق العامل، أُفرد باب خاص من بوابة "تراك" لاسترداد الموجودات. ويحتوي هذا الباب على معلومات ذات صلة باسترداد الموجودات ووصلات

بيانات متعلقة بذلك، منها: تشريعات ١٧٦ بلداً فيما يتصل بأحكام الفصل الخامس من الاتفاقية؛ ومرصد استرداد الموجودات، وهو قاعدة بيانات أنشأتها مبادرة ستار وضمتها معلومات عما يزيد على ٢٢٥ قضية سابقة وحالية لاسترداد الموجودات ومتعلقة بالفساد؛ والمنتجات المعرفية التي نشرتها مبادرة ستار؛ وقاعدة البيانات المسماة "Puppet Masters Database of Grand Corruption Cases"، التي هي تجميع لقضايا فساد كبرى انطوت على إساءة استعمال هياكل قانونية من أجل إخفاء منشأ الموجودات المسروقة وملكيته، والتي افتتحت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١؛ وقاعدة بيانات خاصة بالتسويات في قضايا رشو عبر وطنية، تحتوي على ٣٩٥ تسوية؛ وكذلك الأدلة القطرية الخاصة باسترداد الموجودات، التي أعدت ضمن إطار خطة عمل "دوفيل" بشأن استرداد الموجودات، وأدلة أخرى تخص بلداناً معينة (انظر أدناه)، وكذلك الدليل المعنون "Requesting Mutual Legal Assistance in Criminal Matters from G20 Countries: A Step-by-step Guide 2012" (طلب المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية من بلدان مجموعة العشرين: دليل مفصل الخطوات)، الذي أعدته بلدان مجموعة العشرين.

٢٣- وإلى جانب المعلومات المتاحة من خلال بوابة "تراك"، أنتجت مبادرة ستار عدة دراسات سياساتية تتناول النواقص المعرفية في مجالات معينة من استرداد الموجودات. ويجري حالياً ترجمة هذه الدراسات إلى جميع لغات الأمم المتحدة الرسمية.

٢٤- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، نشرت مبادرة ستار دراسة عنوانها "Few and Far: The Hard Facts on Stolen Asset Recovery". وقد انطوى إعداد هذه الدراسة المشتركة بين مبادرة ستار ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، على استعراض بيانات أداء حديثة العهد من ٣٤ بلداً عضواً في تلك المنظمة بشأن قضايا تتعلق بموجودات جُمّدت أو أُعيدت. وشملت الدراسة الفترة ٢٠١٠-٢٠١٢، وقارنت التقدم المحرز فيها بما أُحرز في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٩. وخلصت الدراسة إلى استنتاجات منها أن هناك ازدياداً قد حدث في الموجودات المجمّدة، من ١,٢٢٥ بليون دولار في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٩ إلى ١ ٣٩٨ بليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٢، كما حدث ازدياد في النسبة المئوية للموجودات المعادة إلى البلدان النامية. وتتضمن الدراسة أيضاً معلومات مفصلة عن الطرائق المبتكرة التي يتزايد استخدامها في تجميد الموجودات واستردادها، مثل المصادرة غير المستندة إلى إدانة والتجميد الإداري.

٢٥- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، أصدرت مبادرة ستار دراسة عنوانها "Public Wrongs, Private Actions: Civil Lawsuits to Recover Stolen Assets"، تتضمن إرشادات

مفصلة الخطوات بشأن استخدام الدعاوى المدنية وسبل الانتصاف المدنية لاسترداد الموجودات المسروقة. وهي تُبَيِّن مختلف المسائل الاستراتيجية والتكتيكية والتقنية التي ينبغي النظر فيها عند اعترام إقامة دعوى مدنية. وتوضح الدراسة أيضاً ما يمكن أن تجلبه الدعاوى المدنية من منافع قياساً إلى إقامة دعاوى جنائية فحسب. وهي تحدد سبباً عملياً لتذليل بعض العقبات التي يحتمل أن تعترض الدعاوى المدنية، مثل ارتفاع تكاليف التقاضي في الولايات القضائية الأجنبية وصعوبة اقتفاء أثر الموجودات.^(١)

٢٦- وواصلت مبادرة ستار والمركز الدولي لاسترداد الموجودات المسروقة، بمساهمة من مكتب المخدرات والجريمة، عملهما على إعداد الملحوظات الإيضاحية الملحقة بمشروع المبادئ التوجيهية لضمان نجاعة استرداد الموجودات المسروقة. وقد أعد مشروع المبادئ التوجيهية أثناء حلقة عمل عُقدت في لوزان، سويسرا، من ٢٦ إلى ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ واشترك في تنظيمها المركز الدولي لاسترداد الموجودات ومبادرة ستار ووزارة الشؤون الخارجية في سويسرا. وقد عُرضَ مشروع المبادئ أمام الدورة الثامنة للفريق العامل (CAC/COSP/WG.2/2014/CRP.4).

٢- أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة والمنتجات المشابهة

٢٧- شدّد الفريق العامل على أهمية تكنولوجيا المعلومات العصرية في تكوين رصيد معرفي، وطلب إلى الأمانة أن تواصل عملها على توسيع نطاق أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة وأن تستحدث منتجات مشابهة.

التدابير المتخذة

٢٨- واصلت الأمانة عملها على إعادة إنشاء أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة، سعياً إلى جعلها أيسر استعمالاً، وتوسيع نطاق وظائفها، وتضمينها سمات تتعلق باسترداد الموجودات ونمطية خاصة بالأدلة الرقمية. وتدعم الصيغة المعدلة الجديدة للأداة مجموعة واسعة من المنصات الإلكترونية، وتتضمن وصلة عصرية جديدة للتخاطب مع المستعمل. كما ستقوم الأداة بنقل معلومات من دليل السلطات الوطنية المختصة. وفي هذا السياق، عُقد في فيينا، يومي ١٣ و١٤ أيار/مايو ٢٠١٥ اجتماع فريق خبراء غير رسمي بشأن أدوات

(١) توجد في الموقع الشبكي <http://star.worldbank.org/star> قائمة بالنصوص والأدوات المتاحة التي أعدتها مبادرة ستار.

المكتب المتعلقة بالمساعدة القانونية المتبادلة من أجل مناقشة الوظائف الجديدة والتوجهات المستقبلية لأداة كتابة طلبات المساعدة التقنية المتبادلة. ويجري حالياً تعديل النص المنقح للأداة، وسوف يوضع في صيغته النهائية أثناء اجتماع فريق الخبراء غير الرسمي القادم، الذي سيعقد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. وسوف يشهد مطلع عام ٢٠١٦ مرحلة تجريبية لاختبار تنفيذ الصيغة النهائية للأداة.

٢٩- ويُدمج مكتب المخدرات والجريمة تكنولوجيا المعلومات العصرية إدماجاً تاماً في تطوير موارد لدعم عملية استرداد الموجودات. وتشمل تلك الموارد: بوابة "تراك" والمكتبة القانونية؛ وقائمة التقييم الذاتي المرجعية الشاملة؛ وقاعدة بيانات مرصد استرداد الموجودات؛ وقاعدة البيانات المسماة "Puppet Masters Database of Grand Corruption Cases" وقاعدة بيانات مبادرة ستار الخاصة بالتسويات؛ ودليل جهات الوصل المعنية باسترداد الموجودات ودليل السلطات المركزية؛ وقاعدة بيانات المبادرة العالمية المعنية بجهات الوصل، التي تدعمها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ومبادرة ستار.

٣- الدراسة التحليلية لقضايا استرداد الموجودات

٣٠- طلب الفريق العامل إلى مكتب المخدرات والجريمة أن يواصل عمله على جمع المعلومات عن قضايا استرداد الموجودات وتصنيف تلك المعلومات منهجياً، بالتشاور مع الدول الأعضاء، بغية إجراء دراسة تحليلية لتلك القضايا بالاستناد إلى تجارب الأمانة ذات الصلة. وشجّع الفريق العامل الدول الأعضاء على الإسهام في عمل الأمانة وعلى تقديم معلومات عن القضايا الناجحة والفاشلة.

التدابير المتخذة

٣١- نشر مكتب المخدرات والجريمة، في آب/أغسطس ٢٠١٥، "خلاصة قضايا استرداد الموجودات"، وهي دراسة تحليلية لقضايا متعلقة باسترداد عائدات الفساد قدمتها الدول الأطراف استجابة لنداء من الأمانة لتقديم مساهمات، وأخرى مأخوذة من قاعدة بيانات مرصد استرداد الموجودات (لمزيد من المعلومات عن الخلاصة، انظر الوثيقة CAC/COSP/WG.2/2015/3). وتقدم الخلاصة أمثلة واقعية للكيفية التي طُبِّقت بها آليات استرداد الموجودات والتعاون الدولي ومدى نجاح تلك الآليات في أداء وظائفها في الظروف الواقعية على امتداد العقود الماضية. وفي هذه الخلاصة، تنظّم القضايا في أبواب مواضيعية تتبّع

هيكل الاتفاقية، ويُختتم كل باب فيها بملخص موجّه إلى مقرري السياسات والاختصاصيين الممارسين مأخوذ من القضايا التي جرى فحصها.

٤- التشاور مع خبراء من مختلف المناطق والنظم القانونية وإشراكهم في العمل، وتعميم الأدوات والمنتجات المعرفية على نطاق واسع

٣٢- عاود الفريق العامل تأكيد الحاجة إلى أنشطة تهدف إلى تكوين رصيد معرفي، يُضطلع به في تشاور واسع النطاق مع خبراء من مختلف المناطق والنظم القانونية وبمشاركة واسعة منهم.

٣٣- وأبرز الفريق أيضاً ضرورة تعميم الأدوات والمنتجات المعرفية على نطاق واسع، وشدّد على أنه ينبغي أن ينظر المؤتمر أو الفريق العامل في إجراء متابعة لمدى نجاعة تلك الأدوات والمنتجات وجدواها.

التدابير المتخذة

٣٤- جميع الأدوات والمنتجات المعرفية التي أعدها المكتب ومبادرة ستار تُتاح عبر الإنترنت أو تُعرض في شتى المناسبات. فبوابة "تراك"، بما فيها المكتبة القانونية، هي بوابة قائمة على الشبكة العالمية، مما يكفل تيسر الوصول إليها. وفي الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ١٨ آب/أغسطس ٢٠١٥، شهدت قاعدة بيانات "تراك" ١٢ ١٥٣ زيارة و ٨ ٨٨٣ زيارة مُتفرّدة، شاهد فيها الزائرون ٣٢ ١٠٧ صفحات. أمّا الموقع الشبكي لمبادرة ستار فقد سجل ما يزيد على ١١٤ ٠٠٠ زيارة في الفترة بين تموز/يوليه ٢٠١٢ وحزيران/يونيه ٢٠١٣، وما يزيد على ١٤٦ ٠٠٠ زيارة بين تموز/يوليه ٢٠١٣ وأيار/مايو ٢٠١٤، وما يزيد على ٢٤٠ ٠٠٠ زيارة بين حزيران/يونيه ٢٠١٤ وآب/أغسطس ٢٠١٥.

٣٥- وتقوم مبادرة ستار بتعميم منتجات معرفية من خلال اجتماعات الخبراء وحلقات العمل التدريبية والمؤتمرات الإقليمية، وكذلك من خلال جلسات الإحاطة للصحفيين والمقابلات الصحفية ووسائل التواصل الاجتماعي والمدونات الشبكية ومجموعة من الأنشطة الدعائية لدى الإدارات الحكومية والسفارات والمؤسسات الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني وشركات القطاع الخاص وغيرها. وتتاح المنتجات المعرفية على الموقعين الشبكيين لمبادرة ستار ومكتب المخدّرات والجريمة، ويجري العمل بنشاط على ترجمتها إلى لغات أخرى. وعلى وجه التحديد، أصبح الدليلان المعنونان " *Asset Recovery Handbook: A Guide for Practitioners* " و " *A Good Practice Guide for Non-Conviction Based Asset Forfeiture* "

متاحين باللغة الصينية أثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير. كما أصبحت الدراسة التحليلية المعنونة " *Barriers to Asset Recovery: An Analysis of the Key Barriers and Recommendations for Action* " (معوّقات استرداد الموجودات: تحليل للمعوّقات الرئيسية وتوصيات لاتخاذ تدابير بشأنها) متاحة باللغتين الإسبانية والعربية. وأصبحت الدراسة المعنونة " *The Puppet Masters: How the Corrupt Use Legal Structures to Hide Stolen Assets and What to Do About It* " (مُحرِّكو الدُّمى: كيف يستغل الأشخاص الفاسدون الهياكل القانونية لإخفاء الموجودات المنهوبة، وما ينبغي عمله للتصدي لذلك)، متاحة بالإسبانية والعربية والفرنسية. وأصبح المنشوران المعنونان " *On the Take: Criminalizing Illicit Enrichment to Fight Corruption* " و " *Public Office, Private Interests: Accountability through Income and Asset Disclosure* " متاحين بالفرنسية. وقد اجتذبت هذه الأنشطة درجة عالية من الاهتمام وأسهمت في تحقيق نجاح كبير لهذه المنشورات على الصعيد العالمي.

٥- توثيق التعاون مع المؤسسات المالية ووحدات الاستخبارات المالية وزيادة فعالية التحقيقات المالية

٣٦- أكد مؤتمر الدول الأطراف في دورته الثالثة على أنه ينبغي للمؤسسات المالية أن تعتمد وتنفّذ معايير فعّالة بشأن توجّهي الحرص الواجب وبشأن الإفصاح عن المعاملات المالية؛ حسبما سبق أن أبرزه الفريق العامل، الذي كان قد أشار إلى ضرورة إلقاء قدر أكبر من المسؤولية على عاتق المؤسسات المالية ووحدات الاستخبارات المالية التي تراقب عملها. وأوصى الفريق العامل أيضاً بإشراك هذه المؤسسات في تكوين الرصيد المعرفي المتعلق باسترداد الموجودات، وشجّع على الاضطلاع بعمل بشأن التدابير الوقائية الواردة في الفصل الخامس من الاتفاقية، وشدد على أهمية التحقيقات المالية الفعّالة.

التدابير المتخذة

٣٧- ويوجد لدى المكتب، في إطار برنامجه العالمي لمكافحة غسل الأموال، مُوجّهون يعملون في الميدان لمساعدة الدول الأعضاء على بناء نظم فعّالة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بوسائل منها تدعيم وحدات الاستخبارات المالية وتحليل المعلومات المالية وتطوير الاستخبارات المالية، وكذلك بالتحري عن عمليات غسل الأموال وبتعطيل التدفقات المالية غير المشروعة ومكافحة تهريب النقود.

٣٨- وقام مكتب المخدرات والجريمة ومبادرة ستار بدور فاعل داخل الفريق العامل المعني بمكافحة الفساد، التابع لمجموعة العشرين.

٣٩- وإلى جانب ذلك، يحتفظ البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال وعائدات الجريمة وتمويل الإرهاب، التابع لمكتب المخدرات والجريمة، ومبادرة ستار بعلاقات عمل وثيقة مع فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية.

٦- جمع المعلومات عن تنفيذ مواد الاتفاقية ذات الصلة باسترداد الموجودات بوسائل منها قائمة التقييم الذاتي المرجعية

٤٠- دعا الفريق العامل مراراً وتكراراً الدول الأطراف إلى الرد على أسئلة الباب المتعلق باسترداد الموجودات في قائمة التقييم الذاتي المرجعية، لكي يتسنى جمع معلومات عن تنفيذ الأحكام المتعلقة باسترداد الموجودات، وتقييم جهود تلك الدول واستبانة ما يتعين اتخاذه من خطوات أخرى لتنفيذ أحكام الفصل الخامس، وتجميع الممارسات الجيدة، واستبانة الاحتياجات من المساعدة التقنية.

التدابير المتخذة

٤١- واصلت الأمانة عملها على تحسين قائمة التقييم الذاتي المرجعية بالاستناد إلى المساهمات الواردة من الدول الأطراف، بغية وضعها في صيغتها النهائية قبل ابتداء دورة الاستعراض الثانية. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، نظم الاتحاد الروسي والأمانة دورة تدريبية من أجل التحضير للدورة الثانية لآلية استعراض التنفيذ، ركّز فيها على الفصل الخامس من الاتفاقية (المتعلق باسترداد الموجودات). وشارك في الدورة التدريبية، التي تناولت جوانب فنية ومنهجية لعملية الاستعراض، خبراء من بلدان أعضاء في مجموعة الدول الأفريقية ومجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ ومجموعة دول أوروبا الشرقية. وأثناء الدورة التدريبية، قام المشاركون بتمارين عملية على المشروع المنقح لقائمة التقييم الذاتي المرجعية الشاملة الخاص بالفصل الخامس. وقد أتيح مشروع القائمة المنقح المتعلق باستعراض الفصلين الثاني والخامس من الاتفاقية بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية لفريق استعراض التنفيذ في دورته السادسة لكي يناقشه (CAC/COSP/IRG/2015/CRP.1).

٧- جمع المعلومات عن الأطر القانونية والإجراءات ذات الصلة باسترداد الموجودات

٤٢- شجّع كلٌّ من المؤتمر، في قراره ٣/٥، والفريق العامل، في اجتماعه المعقود في فيينا في ١١ و١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، الدول الأطراف على أن تتيح المعلومات المتعلقة بأطرها القانونية وإجراءاتها على نطاق واسع، في شكل دليل عملي أو شكل آخر يُصمَّم بحيث يسهل استعماله على الدول الأخرى، وأن تنظر في نشر تلك المعلومات بلغات أخرى حيثما كان هذا مستصوباً.

التدابير المتخذة

٤٣- عمّمت الأمانة في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٤ مذكرة شفوية تلتبس فيها من جميع الدول الأطراف والدول الموقّعة معلومات عن أطرها القانونية وإجراءاتها ذات الصلة باسترداد الموجودات، ينبغي أن تتخذ شكل دليل عملي. وقد نُشرت الردود المتلقاة، إلى جانب الأدلة التي أُعدت ضمن إطار خطة العمل المتعلقة باسترداد الموجودات والتي وضعتها "شراكة دوفيل" مع البلدان العربية التي تمر بمرحلة انتقالية" على بوابة تراك (<https://track.unodc.org/assetrecovery/Pages/CountryGuides.aspx>).

٨- جمع المعلومات عن التعاون الدولي في الإجراءات المدنية والإدارية ذات الصلة باسترداد الموجودات

٤٤- طلب المؤتمر في قراره ٣/٥ إلى الأمانة أن تدعو الدول الأطراف إلى تزويد الأمانة، قدر الإمكان، بمعلومات عن المساعدة القانونية المتبادلة في الإجراءات المدنية والإدارية الرامية إلى التعرف على الموجودات وتجميدها ومصادرتها وفقاً للفقرة ١ من المادة ٤٣ والفقرة ٣ من المادة ٤٦ من الاتفاقية. وترد ولاية مماثلة في القرار ١/٥ المعنون "تعزيز فعالية التعاون في مجال إنفاذ القانون على كشف جرائم الفساد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد".

٤٥- كما أوصى الفريق العامل بجمع مزيد من المعلومات عن ذلك التعاون من أجل استبانة نطاق المساعدة التي يمكن تقديمها بشأن تلك الإجراءات المدنية والإدارية.

التدابير المتخذة

٤٦- عمّمت الأمانة، في ٢١ آذار/مارس ٢٠١٤، مذكرة شفوية تطلب فيها من جميع الدول الأطراف والدول الموقّعة توفير تلك المعلومات. وقُدّم إلى اجتماع الخبراء الحكومي

الدولي المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية مكافحة الفساد، الذي عُقد في فيينا يومي ٩ و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، تقرير عن المعلومات المتلقاة (CAC/COSP/EG.1/2014/2).

٤٧- وفي ٣ تموز/يوليه ٢٠١٥، عمّمت الأمانة مذكرة شفوية تطلب فيها من جميع الدول الأطراف في الاتفاقية والدول الموقعة عليها التي لم تكن قد استجابت بعد لطلب تقديم معلومات عن المساعدة القانونية المتبادلة أن تقدم تلك المعلومات. كما تضمنت المذكرة الشفوية طلباً لتقديم تحديثات لما سبق تقديمه من معلومات. وسوف يُقدّم إلى اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار الاتفاقية، الذي سيعقد في ٢ و ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، تقرير عن هذا الموضوع.

٩- جمع المعلومات عن الممارسات الفضلى لمعالجة جرائم الفساد معالجة ناجحة

٤٨- دعا المؤتمر في قراره ٣/٥ الدول الأطراف إلى إطلاع الأمانة على معلومات بشأن الممارسات الفضلى لمعالجة الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية معالجة ناجحة، وشجّع الدول الأطراف على تقاسم معلومات عن النهج والتجارب العملية المتعلقة بإرجاع الموجودات، بما يتوافق مع المادة ٥٧ من الاتفاقية، كما شجّع الدول الأطراف على أن تتقاسم طوعاً تجارها بشأن التدابير المتخذة بما يتوافق مع عناصر هذا القرار وسائر قرارات المؤتمر المتعلقة باسترداد الموجودات.

التدابير المتخذة

٤٩- عمّمت الأمانة في ١٤ أيار/مايو ٢٠١٤ مذكرة شفوية تطلب من جميع الدول الأطراف والدول الموقعة توفير معلومات عن المسائل المذكورة أعلاه. والمعلومات الواردة متاحة للفريق العامل على الموقع الشبكي لمكتب المخدرات والجريمة (www.unodc.org/unodc/en/treaties/CAC/working-group2-meeting8.html).

١٠- جمع المعلومات عن التجارب العملية للدول في مجال إدارة الموجودات المجمّدة والمحجوزة والمصادرة، واستخدامها والتصرف فيها، وعن الممارسات الفضلى في معالجة شؤون إدارة الموجودات المحجوزة

٥٠- شجّع المؤتمر في قراره ٣/٥ الدول الأطراف والمكتب على تقاسم التجارب في مجال إدارة الموجودات المجمّدة والمحجوزة والمصادرة واستخدامها والتصرف فيها، وعلى تحديد

الممارسات الفضلى حسب الاقتضاء، بالاستناد إلى الموارد المتاحة لإدارة الموجودات المحجوزة، وعلى النظر في وضع مبادئ توجيهية غير ملزمة بشأن هذه المسألة.

التدابير المتخذة

٥١- في مُستهل عام ٢٠١٤، شرع مكتب المخدرات والجريمة في العمل مع منطقة كالابريا، إيطاليا، في مجال إدارة الموجودات المحجوزة والمصادرة واستخدامها والتصرف فيها. وكان الهدف من تلك المبادرة استبانة الممارسات الجيدة بغية استحداث أدوات ذات صلة ووضع مبادئ توجيهية بشأن إدارة الموجودات المحجوزة والمصادرة، سواء على الصعيد المحلي أو في سياق قضايا استرداد الموجودات على الصعيد الدولي.

٥٢- وعُقد في نيسان/أبريل ٢٠١٤ اجتماع لفريق من الخبراء صدرت عنه مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات بشأن كيفية المضي قدماً بعمل المجتمع الدولي وطريقة تفكيره في المجالات التالية: (أ) التعاون الدولي في مجال التعرف على الموجودات الإجرامية، وخصوصاً موجودات التنظيمات الإجرامية المرتبطة بالمافيا، وحجز تلك الموجودات ومصادرتها؛ و(ب) كيفية إدارة الموجودات المحجوزة والمصادرة واستخدامها والتصرف فيها على الصعيد المحلي؛ و(ج) إدارة الموجودات المُعادة في إطار قضايا استرداد الموجودات. وقد أُكِّد مجدداً في نتائج ذلك الاجتماع (الواردة في الوثيقة CAC/COSP/WG.2/2014/CRP.1) أنَّ كيفية إدارة الموجودات المستردَّة والمعادة وفقاً لمقتضيات الفصل الخامس من الاتفاقية تشكل مسألة عويصة لعدد كبير من البلدان.

٥٣- وبالاستناد إلى بعض التحديات التي حددها الاجتماع المذكور أعلاه، نظم مكتب المخدرات والجريمة اجتماعاً لفريق من الخبراء، عُقد في فيينا من ٧ إلى ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، وضم خبراء من نحو ٣٠ بلداً ومن مبادرة ستار والمركز الدولي لاسترداد الموجودات ومنظمة الدول الأمريكية لكي يناقش مسائل مثل: (أ) الاعتراف بأوامر الحجز والمصادرة وأوامر إدارة الموجودات التي تصدرها المحاكم الأجنبية دون الاستناد إلى إدانة؛ و(ب) تدابير الحفاظ على قيمة الموجودات المحجوزة والمصادرة؛ و(ج) إنشاء أطر مؤسسية وأجهزة متخصصة تُكرِّس لإدارة الموجودات المحجوزة والمصادرة؛ و(د) مفهوم إعادة الاستخدام في أغراض اجتماعية - التجارب الناجحة والتحديات القائمة؛ و(هـ) إنشاء قواعد بيانات عملياتية لدعم إدارة الموجودات المحجوزة والتصرف فيها؛ و(و) اتباع نهج مبتكرة للتصرف في الموجودات المحجوزة و/أو استخدامها؛ و(ز) إقامة شراكات تضم جهات معنية متعددة لتتولى إدارة الموجودات المحجوزة والمصادرة والتصرف فيها؛ و(ح) الاحتياجات التدريبية

وبرامج التدريب اللازمة لمختلف الجهات المشاركة في إدارة الموجودات المحجوزة والمصادرة. ونتيجة لذلك، سوف يُعدّ تجميع التجارب والممارسات الجيدة الوطنية في هذه المجالات لكي يساعد الجهات المكلفة بصوغ الأطر السياسية وإدارة تلك الموجودات على التعلّم من تلك التجارب وتفاذي و/أو تدبّر بعض ما ينطوي عليه الأمر من مخاطر وتبعات.

٥٤- وبناء على أفكار عُرضت سابقاً، مثل الأفكار التي أبدتها مبادرة ستار وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية والمركز الدولي لاسترداد الموجودات، وكذلك في سياق عملية "ريجيو كالابريا"، يعتزم مكتب المخدرات والجريمة، بالتشارك مع المركز الدولي لاسترداد الموجودات، عقد اجتماع في الربع الأول من عام ٢٠١٦ لاستكشاف مدى الحاجة إلى وضع مبادئ أساسية لإدارة الموجودات المستردة والمعادة والتصرف فيها مما يتوافق مع المادة ٥٧ من الاتفاقية، لكي ينظر فيها المؤتمر. ويتوقع أن يتمخض الاجتماع عن وثيقة ختامية تمثل أساساً لتشااور أوسع مع عدد أكبر من الدول الأطراف والاختصاصيين الممارسين يُستترشد به في إجراء مناقشات إضافية محتملة ضمن إطار المؤتمر وهيئاته الفرعية ذات الصلة، وخصوصاً الفريق العامل المعني باسترداد الموجودات، إذا ما رأت الدول الأطراف فائدة من ذلك.

باء- بناء الثقة بين الدول الطالبة والدول المتلقية للطلبات

١- السلطات المركزية، وجهات الوصل المعنية باسترداد الموجودات، والشبكات

٥٥- طلب الفريق العامل إلى الأمانة أن تدعو الدول الأعضاء التي لم تعيّن بعد سلطة مركزية معنية بالمساعدة القانونية المتبادلة إلى أن تفعل ذلك. كما وجّه المؤتمر طلباً مشابهاً إلى جميع الدول الأطراف.

٥٦- وطلب المؤتمر إلى الفريق العامل أن يواصل النظر في مسألة إنشاء شبكة عالمية لجهات الوصل المعنية باسترداد الموجودات تعمل كشبكة للممارسين، دون ازدواجية مع عمل الشبكات القائمة، لتسهّل تعزيز فعالية التعاون. وأكّد الفريق العامل على الحاجة إلى شبكة عالمية لجهات الوصل المعنية بمصادرة الموجودات واستردادها تضم خبرات تقنية، وشدّد على ضرورة التعاون والتنسيق بين الشبكات الإقليمية.

٥٧- وأوصى الفريق العامل باستكشاف إمكانية اعتماد نهج في استرداد الموجودات يقوم على إنشاء مكتب مساعدة يتولى إسداء المشورة بصورة غير رسمية أثناء المراحل الأولى لأيّ قضية، وإحالة مقدّمي الطلبات إلى جهات نظيرة يمكنها أن توفر مزيداً من المساعدة.

٥٨- وأوصى الفريق العامل أيضاً بأن يستكشف المكتب الكيفية التي يمكن بها تعديل قاعدة البيانات الخاصة بجهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات لكي يتسنى التيقن من بيانات الاتصال الخاصة بأشخاص موجودين في ولايات قضائية أخرى.

٥٩- وشدد الفريق العامل على ضرورة الاستفادة الفعلية من التعاون مع أجهزة إنفاذ القانون و وحدات الاستخبارات المالية، مع التسليم بدور الجهاز القضائي في إجراءات التعاون الدولي لضمان المساءلة ومراعاة الأصول الإجرائية.

التدابير المتخذة

٦٠- في ١٨ آب/أغسطس ٢٠١٥، كانت ١١٢ دولة طرفاً قد أبلغت الأمانة بالسلطات المركزية التي عيّنتها.

٦١- وفي ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٥، كانت ٦٥ دولة طرفاً ودولتان موقعتان قد أبلغت الأمانة بجهات الوصل التي عيّنتها لتعنى بمسائل استرداد الموجودات. ويُتاح الدليل الإلكتروني لما تم تعيينه من سلطات مركزية و جهات وصل مختصة باسترداد الموجودات على الرابط www.unodc.org/compauth_uncac.

٦٢- ووفقاً لمقرر مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ٢/٣، المعنون "تنفيذ الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية"، الذي طلب فيه المؤتمر إلى الأمانة النظر في الجدوى العملية لإدماج الدليل الإلكتروني الخاص بالاتفاقية مع ما يوجد حالياً، وما قد يوجد مستقبلاً، من أدلة في إطار صكوك دولية أخرى. ويعكف المكتب على إدماج دليل السلطات الوطنية المختصة في بوابة إدارة المعارف، المعروفة ببوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة (شيرلوك). وعملية الإدماج هذه هي الآن في مراحلها الختامية، ويُتوقع أن تُنجز قبل نهاية عام ٢٠١٥.

٦٣- وأطلقت في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ المبادرة العالمية الخاصة بجهات الاتصال التي يدعمها الإنترنتول ومبادرة "ستار". والهدف منها هو دعم التحقيق في جرائم الفساد والجرائم الاقتصادية والملاحقة القضائية لمرتكبيها من خلال التعاون الدولي والمساعدة غير الرسمية (التي تُقدم قبل تقديم الطلبات الرسمية للحصول على المساعدة القانونية المتبادلة وبعد تقديم تلك الطلبات) لغرض كشف عائدات الفساد والجرائم الاقتصادية وتعقبها وتجميدها واستردادها في نهاية المطاف. ويمكن لجهات الوصل أن تتبادل المعلومات والمعارف التقنية المتعلقة بالفساد

واسترداد الموجودات من خلال نظام الاتصالات المشفّر I-SECOM، المربوط بشبكة الاتصالات الآمنة "I-24/7"، التابعة للإنتربول. وتشارك حالياً في تلك المنصة ١٩٦ جهة وصل مخصصة تمثل ١٠٨ بلدان. وقد عُقد الاجتماع العام السنوي الخامس للمبادرة في فيينا يومي ٩ و١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. والتقى في الاجتماع ما يزيد على ١٧٠ محققاً وعضو نيابة عامة مختصين بقضايا الفساد من ٧٩ بلداً. وعالج الاجتماع مسائل مثل استرداد الموجودات في العصر السيبراني، وصون قيمة الموجودات المحجوزة والمصادرة، والمساومة القضائية، والتحقيقات المتوازية، وأفرقة التحقيق المشتركة. وسيعقد الاجتماع العام السنوي السادس للمبادرة في نيودلهي من ١٧ إلى ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥.

٦٤- وواصل مكتب المخدّرات والجريمة ومبادرة "ستار" دعمهما لتعزيز الشبكات الإقليمية المعنية باسترداد الموجودات ومصادرتها. وعُقدت أثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير، بدعم من المكتب ومبادرة "ستار" الاجتماعات التالية:

(أ) عقدت شبكة استرداد الموجودات، التابعة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية والتي تضم ١٦ بلداً، اجتماعها الثاني عشر لحلقات الوصل في برازيليا من ٤ إلى ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، كما عقدت اجتماعها نصف السنوي في أسنسيون، من ٥ إلى ٧ أيار/مايو ٢٠١٥. وقد انتهت مبادرة "ستار" من إعداد دليل للتعاون الدولي في مجال استرداد الموجودات، يتضمن معاهدات ثنائية ومتعددة الأطراف وتوصيات بشأن كيفية بناء استراتيجية فعالة للتعاون الدولي في مجال استرداد الموجودات. وعُقدت في بوينس آيرس، من ٢٦ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٥، حلقة عمل حول مكافحة الفساد لصالح شبكة استرداد الموجودات، التابعة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لمكافحة غسل الأموال في أمريكا اللاتينية؛

(ب) عقدت شبكة شرق أفريقيا المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات، التي تضم ثمانية بلدان، اجتماعها العام السنوي الأول في نيروبي من ١٧ إلى ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. واجتمعت اللجنة التوجيهية للشبكة يومي ١ و٢ حزيران/يونيه ٢٠١٥ في كمبالا؛

(ج) عقدت شبكة آسيا والمحيط الهادئ المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات حلقتي عمل تدريبيتين بشأن استرداد الموجودات في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ وحزيران/يونيه ٢٠١٥، وعُقد اجتماع الفريق التوجيهي للشبكة في سيدني، أستراليا، يومي ٤ و٥ آذار/مارس ٢٠١٥؛

(د) عقدت شبكة الجنوب الأفريقي المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات حلقتي عمل بشأن توضيح وكلاء النيابة العامة في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، وعُقد اجتماعها العام السنوي في بريتوريا يومي ٢ و ٣ تموز/يوليه ٢٠١٥؛

(هـ) نَظَّم البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال وعائدات الجريمة وتمويل الإرهاب، التابع لمكتب المخدرات والجريمة، حلقة عمل إقليمية عُقدت في أكرا من ٢٤ إلى ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، أنشئت أثناءها رسمياً شبكة غرب أفريقيا المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات؛

(و) تحتفظ مبادرة "ستار" بصفة مراقب لدى شبكة كامدن المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات، وقد شاركت في اجتماع الشبكة السنوي الذي عُقد في سنتياغو دي كومبوستيلا، إسبانيا، من ١٤ إلى ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤.

٦٥- وفي عدد من الحالات، تقدمت بعض الدول الأطراف إلى مبادرة "ستار" بطلب لتسهيل إقامة اتصالات وعقد اجتماعات بشأن قضايا معينة في ولايات قضائية أخرى عندما تقتضي الظروف ذلك.

٢- التعاون بين وحدات الاستخبارات المالية وأجهزة مكافحة الفساد

٦٦- أوصى الفريق العامل بتعزيز التعاون بين وحدات الاستخبارات المالية وسلطات مكافحة الفساد والسلطات المركزية المسؤولة عن المساعدة القانونية المتبادلة على الصعيدين الوطني والدولي. كما أوصى باستكشاف سبل زيادة التعاون مع شبكات ومؤسسات قائمة، مثل مجموعة إيغموننت لوحدة الاستخبارات المالية والرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد.

التدابير المتخذة

٦٧- يتعاون المكتب تعاوناً وثيقاً مع الرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد ويدعم أنشطتها، كما يشارك في لجناتها التنفيذية. وقد تولى مركز سيادة القانون ومكافحة الفساد، الكائن في قطر، مهام أمانة الرابطة منذ حزيران/يونيه ٢٠١٥. وسوف يُعقد مؤتمر الرابطة السنوي الثامن واجتماعها العام في سانت بطرسبرغ، الاتحاد الروسي، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، عقب الدورة السادسة لمؤتمر الدول الأطراف.

٦٨- وتواصل مبادرة "ستار" والبرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال وعائدات الجريمة وتمويل الإرهاب، التابع لمكتب المخدرات والجريمة عملهما مع وحدات الاستخبارات المالية من أجل مساعدتها على الانضمام إلى مجموعة إيغمونت وتنفيذ مبادئها الخاصة بتبادل المعلومات بين وحدات الاستخبارات المالية.

٣- التعاون مع القطاع الخاص

٦٩- أوصى الفريق العامل بأن تواصل الأمانة الترويج لإقامة شراكات مع القطاع الخاص، وخصوصاً مع المؤسسات المالية، بهدف مساعدتها على الامتثال لالتزاماتها بمقتضى الاتفاقية وتيسير استرداد الموجودات. وشجّع الفريق العامل الدول الأطراف على دعم جهود الأمانة بوسائل منها إقامة شراكات على الصعيد الوطني.

التدابير المتخذة

٧٠- واصل مكتب المخدرات والجريمة تعاونه مع القطاع الخاص بشأن مجموعة واسعة من مسائل مكافحة الفساد، بما في ذلك ضمن سياق تعاونه مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي واتفاق الأمم المتحدة العالمي والمنتدى الاقتصادي العالمي ومشروعه المندرج ضمن إطار مبادرة "سيمتر" للتزاهة.

٧١- وضمن إطار الفريق العامل المعني بمكافحة الفساد، التابع لمنتدى مجموعة العشرين المعني بقطاع الأعمال (اختصاراً: "منتدى قطاع الأعمال")، أسهم مكتب المخدرات والجريمة في تحديد المجالات ذات الأولوية لدى منتدى قطاع الأعمال، وفي صوغ توصيات رئيسية بشأن تدابير فردية وجماعية تتخذها الحكومات والمنشآت التجارية من داخل مجموعة العشرين وخارجها. وقد طلبت أوساط قطاع الأعمال من الفريق العامل المعني بمكافحة الفساد التابع لمجموعة العشرين أن يركز بصفة خاصة على الملكية الانتفاعية والاشتراء العمومي والإبلاغ الذاتي الطوعي وبناء القدرات في الإدارات العمومية.

٤- تشجيع الحوار وإزالة الحواجز التي تعيق استرداد الموجودات

٧٢- شدّد الفريق العامل على ضرورة أن تواصل الأمانة تعزيز عملها فيما يتعلق بتشجيع الحوار بين الدول الطالبة والدول المتلقية للطلبات وبناء الثقة وتعزيز وتوطيد العزم السياسي ضمناً لاسترداد الموجودات، بما في ذلك ضمن إطار عملها مع المنظمات الحكومية الدولية الأخرى وفي سياق مجموعة العشرين. كما شجّع الفريق الدول الأطراف على السعي إلى

إزالة الحواجز التي تعيق استرداد الموجودات، وخصوصاً بتبسيط الإجراءات المحلية وتدعيمها منعاً لإساءة استخدامها.

٧٣- وأهاب المؤتمر، في قراره ٣/٥، بالدول الأطراف لتنفيذ طلبات تبادل المساعدة القانونية على الصعيد الدولي التي تتطلب تدابير عاجلة، بما فيها طلبات الدول الواقعة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وكذلك سائر الدول الطالبة.

التدابير المتخذة

٧٤- يقوم المكتب ومبادرة "ستار" بأنشطة دعائية لتدعيم العزم السياسي في عدة منتديات دولية، منها الفريق العامل المعني بالشفافية ومكافحة الفساد، التابع لرابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ، والإنتربول والاتحاد الأوروبي و"يوروبجست" ومجموعة السبعة والفريق العامل المعني بمكافحة الفساد، التابع لمجموعة العشرين، والمنتدى الاقتصادي العالمي، وخصوصاً مبادراته الخاصة بالشراكة من أجل مكافحة الفساد. كما تدعم مبادرة "ستار" المنتدى العربي لاسترداد الأموال.

٧٥- وواصلت مبادرة "ستار" ومكتب المخدرات والجريمة إذكاء الوعي بشأن أهمية التصديق على الاتفاقية وتنفيذها تنفيذاً تاماً، وكذلك بشأن استرداد الموجودات، بصفتيها مراقبين في اجتماعات الفريق العامل المعني بمكافحة الفساد، التابع لمجموعة العشرين. وعلى وجه الخصوص، شاركت المبادرة والمكتب بنشاط في صوغ خطة عمل مجموعة العشرين بشأن مكافحة الفساد للفترة ٢٠١٥-٢٠١٦، التي عاود فيها قادة المجموعة تأكيد التزامهم بالتصديق على الاتفاقية وتنفيذها، وبتجريم رشو الأجانب، وبالتعاون مع البلدان الأخرى على التحري عن عائدات الفساد وإرجاعها وملاحقة أصحابها. كما شاركت المبادرة والمكتب بنشاط في صوغ خطة مجموعة العشرين التنفيذية لمكافحة الفساد للفترة ٢٠١٥-٢٠١٦، التي تحدد ما سيُتخذ من تدابير وما يُرتقب تحقيقه من نتائج.

٧٦- وأسهمت مبادرة "ستار" ومكتب المخدرات والجريمة في صوغ مبادئ مجموعة العشرين الرفيعة المستوى بشأن شفافية الملكية الانتفاعية، التي تمثل إحدى أولويات الرئاسة الأسترالية للفريق العامل المعني بمكافحة الفساد. وقد اعتمد قادة مجموعة العشرين تلك المبادئ في قمتهم المعقودة في بريسبين، أستراليا، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤.

٧٧- ومن خلال تمثّلها بصفة مراقب لدى البنك الدولي، واصلت مبادرة "ستار" علاقة العمل الوثيقة التي تربطها بفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، إذ شاركت في اجتماعاتها

التي تُعقد ثلاث مرات في السنة. وتقوم المبادرة بدور نشيط داخل الأفرقة العاملة ذات الصلة، وخصوصاً فريق تطوير السياسات التابع لفرقة العمل. ونتيجة لهذه المشاركة المتواصلة، أصدرت فرقة العمل في عام ٢٠١٤ دراسة عنونها "Guidance on transparency and beneficial ownership"، تحتوي على إرشادات بشأن الكيفية التي يمكن بها للبلدان تنفيذ توصيات فرقة العمل المتعلقة بشفافية الملكية الانتفاعية للشخصيات الاعتبارية والترتيبات القانونية (التوصيتان ٢٤ و ٢٥ وغيرهما). وقد دُعيت البلدان في تلك التوصيات إلى اتخاذ تدابير معينة تتوافق إلى حد بعيد مع التوصيات الواردة في التقرير المعنون "The Puppet Masters: How the Corrupt Use Legal Structures to Hide Stolen Assets and What to Do About It"، وهو تقرير أصدرته مبادرة "ستار" في عام ٢٠١١. وواصل البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال وعائدات الجريمة وتمويل الإرهاب، التابع لمكتب المخدرات والجريمة، علاقة العمل الوثيقة التي تربطه بفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، وأنجز، بصفته رئيساً مشاركاً للفريق العامل التابع لفرقة العمل والمعني بأنواع التدفقات المالية غير المشروعة المتأتية بالمواد الأفيونية الأفغانية المنشأ، تقريراً عن هذا الموضوع في حزيران/يونيه ٢٠١٤.

٧٨- وشاركت مبادرة "ستار" في الاجتماع الثالث لفريق الخبراء العامل المعني بالتعرّف على الموجودات وتحديد مكانها وحجزها، الذي نظّمته الإنتربول في برلين، يومي ١١ و ١٢ أيار/مايو ٢٠١٥ لكي يناقش السمات والعناصر الرئيسية لإشعار خاص جديد تُصدره الإنتربول بشأن التحري عن الفساد والأمور المالية ويضع ذلك الإشعار في صيغته النهائية ويعتمده. وسوف يعرض هذا "الإشعار الذهبي" على جمعية الإنتربول العامة القادمة للنظر فيه واعتماده.

٧٩- وعُقد في جنيف، من ١ إلى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، الاجتماع الثالث للمنتدى العربي لاسترداد الأموال، الذي استضافته حكومة سويسرا بدعم من مبادرة "ستار" واشترك في ترؤّسه كل من تونس ومصر. وبالتوازي مع ذلك الاجتماع، نظم المركز الدولي لاسترداد الموجودات ومؤسسة الشفافية الدولية، في تعاون وثيق مع منظمي الاجتماع الثالث للمنتدى العربي لاسترداد الأموال، لقاءً جانبياً لمنظمات المجتمع المدني الدولية والمحلية ركّز على دور تلك المنظمات في عملية استرداد الموجودات. ونظم المنتدى عمله في شكل مسارات ثلاثة. المسار الأول، المعنون "استخدام أدوات مبتكرة لاسترداد الموجودات"، اشتمل على مناقشات حول استراتيجيات استرداد الموجودات والبنى المؤسسية اللازمة لذلك، وعمليات التجميد الإداري، وسبل الانتصاف المدنية، واقتراحات موجهة إلى منظمات المجتمع المدني والحكومات. وتناول المسار الثاني، المعنون "نزع الستار المؤسسي"، التحري عن

الشركات والصناديق الاستثمارية الوهمية ومالكيها المنتفعين، والتعاون مع المراكز المالية بشأن الملكية الانتفاعية، ودور القطاع الخاص في تيسير الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالمالكين المنتفعين، وطلبات المساعدة القانونية المتبادلة في سياق التقاليد الوطنية المختلفة. أمّا المسار الثالث فقد ركز على سبل تحسين فعالية استخدام قنوات وحدات الاستخبارات المالية. وكساهمة في النصوص المتاحة للمتدعي العربي لاسترداد الأموال، قامت عدة بلدان بنشر أدلة خاصة باسترداد الموجودات من أجل مساعدة المحققين في الحصول على المعلومات المتعلقة بالمالكين المنتفعين.

٨٠- ونظمت ألمانيا، بصفتها رئيسة مجموعة السبعة، دورة استثنائية في تونس العاصمة، من ١٨ إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٥ من أجل تبادل المعلومات التقنية والتكتيكية. وقُسمت الدورة إلى جزأين: الأول ركز على العروض الإيضاحية التقنية وبناء القدرات؛ والثاني كان مخصصاً لتونس واشتمل على مناقشات حول ما يواجهه البلد حالياً من تحديات في جهود استرداد الموجودات. وإثر العرض الذي قدمته قطر لاستضافة المتدعي العربي لاسترداد الأموال في الدوحة من ٨ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، واصلت مبادرة "ستار" تعاونها مع ألمانيا وقطر وبلدان شريكة أخرى على التحضير للدورة المقبلة.

٨١- وفي الاجتماع الاثنا سنوي الثالث للتحالف الدولي لتصديّدي الفساد، التابع لمجموعة البنك الدولي، الذي عُقد في واشنطن العاصمة، من ٨ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت مسألة التدفقات المالية غير المشروعة والموجودات المسروقة حاضرتين في جدول الأعمال، سواء في الجلسات العامة أو أثناء الجلسات الجانبية التي تولت مبادرة "ستار" قيادتها.

٨٢- وشارك مكتب المخدرات والجريمة بنشاط في العمل المضطلع به على نطاق المنظومة بشأن أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك استخدام عبارات معينة في نص الهدف ١٦، تتعلق بالتدفقات المالية غير المشروعة والفساد وإقامة مؤسسات شفافة وخاضعة للمساءلة (الغايات ١٦-٤ و ١٦-٥ و ١٦-٦). وعلى وجه الخصوص، تتمثل إحدى الغايات المدرجة في إطار الهدف ١٦ في تحقيق خفض كبير في تدفقات الأموال والأسلحة غير المشروعة، وتدعيم استرداد الموجودات المسروقة وإعادةها، ومكافحة جميع أشكال الجريمة المنظمة بحلول عام ٢٠٣٠ (انظر الوثيقة A/68/970 و Corr.1). وشاركت مبادرة ستار والمكتب أيضاً في المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، الذي عُقد في أديس أبابا، من ١٣ إلى ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٥، كما اشتركا (مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والبنك الدولي وحكومتَي السويد والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) في استضافة حلقة

نقاش رفيعة المستوى حول الشراكات المتعددة الجهات ذات المصلحة واتساق السياسات فيما يتعلق بالتدفقات المالية غير المشروعة. واعتمد المؤتمر خطة عمل أديس أبابا (مرفق قرار الجمعية العامة ٦٩/٣١٣)، الذي حث فيه المؤتمر البلدان التي لم تصدق على اتفاقية مكافحة الفساد أو لم تنضم إليها بعد على أن تفعل ذلك، وتعهّد فيه بأن تجعل الاتفاقية أداة فعالة لردع الفساد وكشفه ومنعه ومكافحته ولاسترداد الموجودات المسروقة وإعادةها إلى بلدانها الأصلية. وشجع المؤتمر المجتمع الدولي على استحداث ممارسات جيدة بشأن إعادة الموجودات، وأعرب عن تأييده لمبادرة "ستار" وغيرها من المبادرات الداعمة لاسترداد الموجودات. وإلى جانب ذلك، دعا المؤتمر الأمم المتحدة والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي إلى مساعدة بلدان المنشأ وبلدان المقصد على مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة.

جيم - المساعدة التقنية والتدريب وبناء القدرات

٨٣ - أبرز الفريق العامل وجود طلب شديد على المساعدة التقنية من أجل تنفيذ أحكام الفصل الخامس من الاتفاقية، وخصوصاً على الخدمات الاستشارية القانونية، كما أبرز الحاجة إلى نهج مصممة خصيصاً لهذا الغرض. وشدد الفريق على أهمية تقديم مساعدة تقنية للمسؤولين والممارسين في ميدان تبادل المساعدة القانونية، لتمكينهم من صياغة الطلبات والردود عليها.

٨٤ - وأكد الفريق العامل أيضاً على أهمية تدعيم قدرات المشرّعين وموظفي إنفاذ القانون والقضاة وأعضاء النيابة العامة بشأن المسائل المتعلقة باسترداد الموجودات، وشدد على الحاجة إلى توفير تدريب متخصص وأنشطة لبناء القدرات، وعلى أهمية تزويد المكتب بموارد كافية. وإلى جانب أنشطة مثل الحلقات الدراسية والدورات التدريبية، شجّع الفريق العامل الأمانة على تنظيم دورات تدريبية تستخدم تكنولوجيات مبتكرة، مثل برامج التعلم الإلكتروني.

٨٥ - وطلب الفريق العامل إلى الأمانة مواصلة التأكد من امتثال جميع أنشطة مبادرة "ستار" امتثالاً صارماً لما نصّت عليه الاتفاقية من إطار قانوني ومعايير دولية. كما طلب إليها أن تواصل تقديم تقارير منتظمة إليه وإلى المؤتمر عن تلك الأنشطة.

٨٦ - وأوصى الفريق العامل بأن يسعى المكتب إلى إقامة مزيد من الشراكات، وإلى تنسيق أنشطة مساعدة تقنية إضافية في المسائل المتعلقة باسترداد الموجودات مع سائر المنظمات

والهيئات المعنية. كما طلب إلى الأمانة أن تُرَوِّج لسُبل ووسائل تتيح للدول الأعضاء أن تطلب المساعدة التقنية من خلال مبادرة "ستار" على الصعيدين الوطني والإقليمي.

٨٧- وأوصى الفريق العامل أن تنظر الدول الأطراف في اعتماد نهج قائم على اتباع منهج معين في برامج المساعدة التقنية، مع تنسيقٍ على الصعيد الإقليمي ضمناً لاستخدام الموارد المتاحة المحدودة على أجمع وجه.

٨٨- وقد حثَّ المؤتمر، في قراره ٣/٥، الدول الأطراف على أن تكفل حصول سلطات مكافحة الفساد أو الهيئات المعنية الأخرى على تدريب كافٍ ومنتظم، وتَمَتُّعها بالصلاحيات اللازمة، التشريعية منها وغير التشريعية، للتعرف على عائدات الفساد وتعبئها وتجميدها ومصادرتها، بما في ذلك صلاحية الاطلاع على المعلومات المالية وغيرها من المعلومات اللازمة لفعل ذلك. كما شجَّع المؤتمر الدول المتلقية للطلبات والشركاء في تقديم المساعدة على أن تعمل مع الدول الطالبة من أجل تحديد احتياجات هذه الدول فيما يخص بناء القدرات ذات الصلة باسترداد الموجودات وأن تحدد، قدر الإمكان، أولويات الاحتياجات المراد تلبيتها، مع التركيز على جهود عملية معينة.

التدابير المتخذة

٨٩- في مجال المساعدة التشريعية، واصل المكتب عمله مع الدول على تقييم مدى تنفيذها لأحكام الفصل الخامس من الاتفاقية. وإلى جانب ذلك، استجاب المكتب ومبادرة "ستار" لعدة طلبات أخرى من الدول تتعلق بإجراء استعراضات مكتبية للتشريعات أو بتقديم مساعدة في مجال صياغة التشريعات.

٩٠- وواصل المكتب، عبر قنوات منها مبادرة "ستار"، تزويد الدول بمساعدات في جهودها المتعلقة باسترداد الموجودات، تبعاً للطلب ولاحتياجات البلد المعني.^(٢) وأثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير، تلقى ٢٧ بلداً ومنتديان معنيان باسترداد الموجودات وشبكتان إقليميتان مساعدات من هذا القبيل من خلال مبادرة "ستار"، كما تلقى المكتب طلبات جديدة من ثلاثة بلدان. وتمثل المساعدات القطرية قرابة ٦٠ في المائة من أنشطة مبادرة "ستار". وشملت تلك المساعدات طائفة من المجالات، منها التحليلات التكتيكية، ووضع استراتيجيات لاسترداد الموجودات، وأساليب إجراء التحريات المالية، وإجراءات الإفصاح

(٢) مشاريع المساعدة القطرية المشار إليها في هذا الباب من الوثيقة هي مجرد أمثلة، نظراً لما تتسم به بعض تلك المساعدات من طابع سري.

عن الموجودات، وإجراءات التدقيق في الأدلة الجنائية، وإسداء المشورة بشأن معالجة حالات معينة، وتسهيل الاتصالات مع الولايات القضائية الأخرى. واستتبعَت المساعدات أنشطة عامة لبناء القدرات وأنشطة تستهدف حالات معينة. وتشتمل أنشطة مبادرة "ستار" على حلقات عمل تدريبية أكثر تقليديةً، وكذلك توضعاً للموجهين وإشراك اختصاصيين ممارسين أحناب وتسهيل عملي للاتصالات على الصعيدين المحلي والدولي.

٩١- ودعمت مبادرة "ستار" سنّ وتنفيد تشريعات بشأن المصادر غير المستندة إلى إدانة في أمريكا الوسطى. ففي السلفادور، وفرت المبادرة تدريباً في مجال بناء القدرات لكي يتسنى تطبيق قانون جديد بشأن المصادر غير المستندة إلى إدانة. كما دعمت المبادرة كوستاريكا في تنقيح وتطوير قانونها المتعلق بالمصادر غير المستندة إلى إدانة، الذي كانت المبادرة قد ساعدت على صوغه في عام ٢٠١٣. أمّا على الصعيد الإقليمي، فقد عُقد في بوغوتا في نيسان/أبريل ٢٠١٥ اجتماع خبراء لتبادل الآراء بشأن منهجية المحاكمات الصورية في مجال المصادر غير المستندة إلى أدلة.

٩٢- وعُقدت في طهران، يومي ٣ و٤ آذار/مارس ٢٠١٥، بدعم تقني من الفرع المعني بالفساد والجرائم الاقتصادية، التابع للمكتب، حلقة عمل إقليمية بشأن أساليب التحقيق في جرائم الفساد عبر الوطنية. وحضر الحلقة ممارسون كبار من أفغانستان وإيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان وتركمانستان وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان.

٩٣- وعُقدت في داكار، من ١٠ إلى ١٢ آذار/مارس ٢٠١٥، حلقة عمل إقليمية لمدة ثلاثة أيام بشأن التحقيق في قضايا غسل الأموال وملاحقة مرتكبيها ومقاضاتهم. وحضر هذا التمرين القائم على المحاكاة الحاسوبية ٢٥ شخصاً من أعضاء النيابة العامة وقضاة التحقيق في بور كينا فاسو والسنغال وغينيا-بيساو وكوت ديفوار ونيجيريا.

٩٤- وتساعد مبادرة "ستار" حالياً السلطات الوطنية في بوتسوانا على تدعيم البيئة المؤسسية والعملية والقانونية المتعلقة باسترداد الموجودات من خلال تعزيز الخبرات الفنية وتدريب المدربين لصالح ذلك البلد، بناءً على تقييم للاحتياجات التدريبية ذات الأولوية أجرته المبادرة، بالتشاور مع السلطات المحلية وضمن إطار منهاج متعدد الوسائط لتدريب المدربين.

٩٥- وفي منغوليا، قامت مبادرة "ستار" بعدة أنشطة لبناء قدرات السلطات المحلية في مجال استرداد الموجودات. وشملت تلك الأنشطة تدريب الموظفين على تقديم المساعدة القانونية المتبادلة ومساعدتهم على صوغ طلبات تبادل المساعدة القانونية، وإعداد دليل للممارسات

الفضلى لتبادل تلك المساعدة، وتسهيل الاتصالات مع الولايات القضائية الأخرى. وعُقدت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ ثلاث دورات تدريبية. وإلى جانب ذلك، قُدِّمت في آذار/مارس ٢٠١٥ خدمات استشارية إلى السلطة المستقلة لمكافحة الفساد في منغوليا من أجل تعزيز فعالية النظام الخاص بالإعلان عن الموجودات وتضارب المصالح، باستخدام أدوات إلكترونية ونظم في الفترة من ١ إلى ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥ برنامج تدريبي بشأن التحقيق في جرائم الفساد وغسل الموجودات وإثبات تلك الجرائم من خلال التعاون الدولي الفعال.

٩٦- وفي تونس، واصل مكتب المخدّرات والجريمة مساعدة السلطات على تدعيم قدراتها المتعلقة باسترداد الموجودات. إذ عُقدت في حزيران/يونيه وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ دورتان لتدريب القضاة التونسيين في مجال التحقيقات المالية، دعماً لجهود استرداد الموجودات. وإلى جانب ذلك، نظم المكتب حلقة عمل لتدريب المدربين في مجال التحقيقات المالية، وساعد ثلاثة قضاة تونسيين من المعهد الأعلى للقضاء على صياغة نميطة تدريبية متعلقة بهذا الموضوع في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. كما ساعد المكتب السلطات الوطنية على إعداد دليل بشأن التحقيقات المالية لصالح الممارسين التونسيين.

٩٧- وواصلت مبادرة "ستار"، في تنسيق وثيق مع أنشطة المكتب، بناء قدرات القضاة وأعضاء النيابة العامة وأفراد وحدة الاستخبارات المالية ومسؤولي الشرطة في تونس. وأسهم هذا في تحقيق عدة إنجازات، منها التوصل إلى اجتهاد قانوني مبتكر بشأن غسل الأموال، إذ اعتمد، للمرة الأولى، على البيّنات الظرفية في إثبات الجرم. وعُقدت في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ وكانون الثاني/يناير ٢٠١٥ حلقتا عمل تدريبيتان مشتركتان بين المكتب ومبادرة "ستار". كما قدمت مبادرة "ستار" مساعدة في صياغة طلبات تبادل المساعدة القانونية، وسهلت إجراء اتصالات بشأن قضايا معينة.

٩٨- وفي أوغندا، عُقدت في أيار/مايو ٢٠١٥ دورة تدريبية لـ ٢٩ قاضياً (من محكمة الاستئناف والمحكمة العليا) وقاضي صلح. واشترك في رعاية الدورة التدريبية معهد الدراسات القضائية في أوغندا. وركزت الدورة، ضمن جملة أمور، على تطبيق قانون مكافحة غسل الأموال الجديد (لعام ٢٠١٣) وما يتضمنه قانون مكافحة الفساد الجديد من أحكام مستفيضة بشأن استرداد الموجودات. ويُعتمزم القيام بأنشطة أخرى، منها تقديم الدعم لمدير النيابة العامة وتقديم المساعدة لجهده يضم أجهزة متعددة لإصلاح نظام الإعلان عن الموجودات. وإلى جانب ذلك، قدمت مبادرة "ستار" مساعدة خاصة بقضايا معينة كما وفرت أنشطة تدريبية تتعلق بقضايا معينة.

٩٩- وفي مولدوفا، قدمت مبادرة "ستار" إلى السلطات خدمات في مجال بناء القدرات ومساعدة تقنية عقب سن تشريع جديد بشأن الإثراء غير المشروع. وإلى جانب ذلك، عملت مبادرة "ستار" مع السلطات ضمن إطار فريق إشرافي أوسع تابع للبنك الدولي من أجل تحسين نظمها وإجراءاتها الخاصة بالإعلان عن الموجودات.

١٠٠- وفي جمهورية ترازيا المتحدة، قدمت مساعدات شملت عدداً من المجالات. ففي عام ٢٠١٤، ساعدت المبادرة على تطوير خطة استراتيجية أعدها قسم مصادرة الموجودات واستردادها، التابع لإدارة النيابة العامة، دعماً لإنجاح التحقيقات والملاحقات في قضايا استرداد الموجودات. وبدأت إحدى الموجّهات الناشطات ضمن إطار المبادرة عملها في إسداء المشورة إلى ذلك القسم بشأن تنفيذ الخطة الاستراتيجية. وقُدّمت مساعدات ظرفية أخرى تمثلت في إسداء المشورة بشأن قضايا معينة وفي مراجعة مشروع قانون يتعلق بالمصادرة غير المستندة إلى إدانة. كما قدمت المبادرة في عام ٢٠١٥ مساعدة لبناء قدرات الجهاز القضائي فيما يخص شؤون استرداد الموجودات، دعماً لجهود جمهورية ترازيا المتحدة في كل مراحل عملية استرداد الموجودات.

١٠١- تغتنم مبادرة "ستار" فرص انعقاد أحداث متعددة الأطراف لكي تنظم لقاءات ثنائية ومتعددة الأطراف بشأن قضايا معينة. فعلى هامش الاجتماع السنوي الخامس للمبادرة العالمية الخاصة بجهات الاتصال، التي تدعمها الإنتربول ومبادرة "ستار"، جرى تسهيل ٢٣ لقاءً تشاورياً ثنائياً غير رسمي مع مسؤولين من شتى البلدان لمناقشة قضايا معلقة أو وشيكة، إلى جانب تسهيل عدد كبير من المناقشات الثنائية غير الرسمية. كما قامت مبادرة "ستار"، في اجتماعات الشبكات الإقليمية المذكورة أعلاه، بدور الوسيط في عقد لقاءات بين مسؤولين إقليميين بشأن قضايا قائمة. فأثناء الاجتماع الثالث للمتدعي العربي لاسترداد الموجودات، سهلت المبادرة ما يزيد على ٧٠ لقاءً ثنائياً.

دال- الإبلاغ والمتابعة

١٠٢- لعل المؤتمر يودُّ تقديم مزيد من الإرشادات بشأن ما يمكن اتخاذه من خطوات لتشجيع الدول على إتاحة المعلومات المتعلقة بأطرها القانونية وإجراءاتها على نطاق أوسع، من خلال أدلة عملية بشأن استرداد الموجودات. ولعل المؤتمر يود، على وجه الخصوص، استكشاف الكيفية التي يمكن بها تحقيق التعاضد بين جمع المعلومات اللازمة لإعداد تلك الأدلة واستيفاء قائمة التقييم الذاتي المرجعية الشاملة.

- ١٠٣- ولعل المؤتمر يوّد أن يواصل مناقشة مسألة التعاون الدولي في الإجراءات المدنية والإدارية، من أجل التعرّف على الموجودات وتجميدها ومصادرتها، بوسائل منها تبادل المساعدة القانونية وفقاً لقرار مؤتمر الدول الأطراف ٣/٥، واستخدام إجراءات تعويض الضحايا كسبيل محتمل لاسترداد الموجودات وفقاً للمادة ٥٧ من الاتفاقية.
- ١٠٤- وفيما يتعلق بالحاجة إلى تعزيز الرصيد المعرفي المتعلق باسترداد الموجودات، لعل المؤتمر يود تقديم إرشادات بشأن المجالات التي يمكن فيها استحداث منتجات معرفية أخرى.
- ١٠٥- ولعل المؤتمر يوّد أن يشجع الدول على تقديم إرشادات بشأن دور مكتب المخدّرات والجريمة في توفير التدريب والمساعدة التقنية على الصعيدين الوطني والإقليمي، بما في ذلك من خلال مبادرة "ستار"، وعلى اغتنام الفرص المتاحة لبناء القدرات في مجال استرداد الموجودات.
- ١٠٦- ولعل المؤتمر يوّد أيضاً أن ينظر في مواصلة استكشاف ما استخدمته الدول من ممارسات جيدة في إدارة الموجودات المحجوزة والمجمدة والمصادرة، بغية المضي في تدعيم التعاون الدولي في مجال استرداد الموجودات وإعادةها.
- ١٠٧- ولعل المؤتمر يوّد كذلك أن يقدم إرشادات بشأن ما يتعين اتخاذه من تدابير لضمان التحضير المبكر للدورة الثانية لآلية استعراض تنفيذ الاتفاقية.
- ١٠٨- ولعل المؤتمر يوّد الترحيب بما أولته خطة عمل أديس أبابا، التي اعتمدها المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، من أولوية عالية لاسترداد الموجودات ولتحقيق خفض كبير في التدفقات المالية غير المشروعة. ولعله يود في هذا السياق أن يحدد تدابير أخرى لاستكشاف الصلات بين التنمية المستدامة واسترداد الموجودات ومكافحة التدفقات المالية غير المشروعة.
- ١٠٩- ولعل المؤتمر يوّد أيضاً أن يدعو الدول الأطراف إلى تأييد الاقتراح الداعي إلى إعطاء الأولوية لاسترداد الموجودات ولتحقيق خفض كبير في التدفقات المالية غير المشروعة، ضمن إطار خطة التنمية المستدامة الجديدة.